

## 1 جنوب السودان

نظرة عامة على قوانين الأسرة وممارساتها  
(تم التحديث في مارس 2022)

الوصف					مسائل في قانون الأسرة
الممارسات العملية	الإجراءات	السياسات	قانون السوابق القضائية	الإطار التشريعي	
<p>وفق تقرير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لعام 2020، تم تصنيف جنوب السودان رقم 185 على مؤشر التنمية البشرية و0.842 على مؤشر برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لعدم المساواة بين الجنسين.<sup>10</sup> عادة ما تتم الإحالات من المحاكم العرفية لمحاكم الدولة على نحو غير متنسق، وبدون قواعد تنظيمية واضحة، بل تختار القيادات المجتمعية الطريقة التي يشعرون أنها مناسبة.</p> <p>بالنظر للحالة المتردية للمحاكم الرسمية، فإن المحاكم العرفية تنظر في نحو 90% من الحالات.</p> <p>نظريًا، يمكن الانتقال من المحاكم العرفية لمحاكم الدولة إلا أن الغياب الواسع للمحاكم المحلية، يمنع العديد من مواطني الدولة من الوصول للنظام القانوني الرسمي.</p>	<p>لا تعترف جنوب السودان بالزواج المدني كزواج قانوني، ولا الزواج الذي تم بين رجل وامرأة من خلال المحكمة.</p> <p>أنواع الزواج المُعترف بها هي:<sup>9</sup></p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- الزواج العرفي، حيث يتم دفع المهر لأسرة العروس، ثم تقوم الأسرتين بترتيب الزواج. ويتم استخراج شهادة الزواج لهذا النوع من الزيجات، من المحكمة العرفية</li> </ul>	<p>انضمت جنوب السودان إلى اتفاقية الأمم المتحدة للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد النساء (السيداو) في ال30 من إبريل 2015، كالتزام لحماية النساء وتعزيز حقوقهن في جنوب السودان.</p> <p>وافقت جنوب السودان على بروتوكول الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والمرأة في أفريقيا (بروتوكول مابوتو)، ولكن بدون التصديق عليه.<sup>5</sup></p> <p>بعد كل هذه التعهدات والالتزامات، لا يزال التغيير الحقيقي فيما يخص وضع النساء والفتيات في جنوب السودان، ضئيلاً، والمسلمات منهن بشكل خاص.</p>	<p>قانون السوابق القضائية</p>	<p>تضمن المادة 15(ج) من الدستور الانتقالي لجمهورية جنوب السودان 2011،<sup>2</sup> والمعدل في 2015، الحق في إنشاء أسرة.</p> <p>ينص القانون على أن "كل شخص في سن الزواج، له الحق في الزواج من شخص من الجنس الآخر، وتكوين أسرة، وفق قوانين الأسرة التي يتبعونها، ولا يجب أن تقوم أي زيجة بدون الإرادة الحرة والكاملة للرجل والمرأة اللذان ينيوان الزواج".</p> <p>وفق الإطار التشريعي لجنوب السودان، يملك الرجل والمرأة نفس الحقوق في إتمام الزواج.</p>	<p>المساواة بين الزوجين في الزواج</p> <p>هل يشمل الدستور على مادة حول المساواة، وهل هناك استثناءات؟ هل هناك قوانين معينة تعتبر الزواج شراكة بين متساويين، مثل قوانين الأسرة و/أو القوانين التي تتعلق بالزواج والعلاقات الأسرية، مدونة كانت أو غير مدونة؟ وإذا كانت مدونة، فما هي أسماء تلك القوانين التي تنطبق على هذه الأمور؟ وإذا كانت مدونة، فهل تنطبق تلك القوانين على كل المواطنين بغض النظر عن ديانتهم؟ وإذا لم تكن مطبقة على كل المواطنين، فهل تنطبق على جميع المسلمين، أم أن هناك قوانين مدونة لكل طائفة من طوائف المسلمين؟ وإذا كانت القوانين غير المدونة، أو المدونة، لا تكفي للتعامل مع مسألة معينة، فكيف يتم التعامل مع تلك</p>

1 أعدت هذا الجدول وكالة الإغاثة والتنمية الإسلامية بجنوب السودان بالتعاون مع حملة "من أجل قوانين أسرة أكثر عدالة (حركة مساواة).

2 قوانين جنوب السودان <http://www.refworld.org>

5 الأحكام القانونية للمساواة بين الجنسين، والعنف الجنسي والمبني على النوع الاجتماعي في جنوب السودان.

<https://www.undp.org/content/dam/southsudan/library/Rule%20of%20Law/Legal%20Provisions%20Relating%20to%20SGBV.pdf>

9 لقاء وكالة الإغاثة والتنمية الإسلامية مع أحد المُشرِّعين في جوبا (أكتوبر 2021).

10 <http://hdr.undp.org/sites/default/files/Country-Profiles/SSD.pdf>. تقرير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، جنوب السودان (2020).

<p>في وصفها لتحديات الوصول للمحاكم، جاءت هذه الشهادة من إحدى السيدات في ورشة عمل عُقدت عام 2009:</p> <p>"لو قمت بتقديم اعتراضًا للمحكمة المدنية، غالبًا ما سيحيلك القاضي مرةً أخرى للرؤساء العرفيين الذكور في قبيلتك. وعندما تقدمين اعتراضًا للرؤساء العرفيين الذكور، يطلبون منك طاعة زوجك، واتباع تقاليد المجتمع. ونتيجةً لذلك، لا تعرف النساء إلى ابن يذهبن للمطالبة بالعدل أو بحقوقهن<sup>11</sup>.</p> <p>وفق العلماء المسلمين، فإن ممارسة الزواج لدى المسلمين لا تختلف عن غيرهم من الطوائف، حيث يكون الحد الأدنى أن يستطيع الرجل رعاية زوجته، وأن يكون مؤمنًا بالإسلام وقيمه المشتركة<sup>12</sup>.</p>	<p>(تعرف باسم المحكمة ب). - الزواج الكنسي، حيث يذهب الطرفان للكنيسة للاتحاد بينهما، وهنا يُصدر القس شهادة الزواج. ويتم الزواج بعد استكمال المتطلبات العرفية. - الزيجات الإسلامية، والتي تتطلب دفع المهر/الصداق لأسرة العروس، ثم تذهب الأسرتان إلى المسجد لعقد النكاح. يرأس المراسم الإمام، في وجود الولي، ثم يقوم الإمام بإصدار</p>	<p>فلا تزال النساء المسلمات، تتعرضن لأشكال مختلفة من العنف والتمييز، بالنظر إلى ضعف سلطة القانون، والتطبيع مع مختلف أشكال العنف، وعدم مأسسة الحقوق في إطار القوانين والسياسات<sup>6</sup>.</p> <p>في ظل غياب المحاكم الشرعية والقوانين المعيارية مثل قانون الزواج، أو قانون الأسرة، لا يقوم الأئمة ولا تقوم القيادات المجتمعية بالجهد الكافي لمعالجة الموضوع. فينتهي الأمر بالنساء كضحايا، لأنهن حين يقمن بعمل شكوى، يكون الحكم عرفيًا في صالح الرجل، الذي يكون هو المعتدي في الغالب<sup>7</sup>.</p> <p>على سبيل المثال: هناك واقعة حدثت قريبًا، حيث تم اتهام أحد الشيوخ بالتحرش بمراهقة في جوبا. دفع القادة الدينيين رشاي لتحويل القضية من المحكمة المدنية إلى المحكمة العرفية (المحاكم التي تديرها القيادات الدينية). وبالرغم من أن الشريعة الإسلامية لا تسمح بهذه الممارسة، إلا أن هذه هي</p>	<p>حاليًا، يُعتبر الدستور هو الإطار التشريعي الوحيد المدون والمتاح، حول أمور الأسرة، لكن هناك كذلك قوانين عرفية، يعترف بها هذا الدستور. مثلًا: قوانين قبائل الدينكا والنوير، والتي تم كتابتها لكن لم يتم تمريرها عبر البرلمان بعد<sup>3</sup>.</p> <p>لدى الاسر حافظ مادي للحفاظ على دوام الزيجات، حتى لو تضررت النساء او الفتيات م هذه الزيجات. لا يتبع جنوب السودان مذهب فقهي معين، لكن يتم الإشارة في بعض الأحيان، إلى المذهب المُنتع في السودان والذي يقضي بأن النساء والرجال لهم نفس الحق في إتمام الزواج، عندما يكونون في سن الزواج وهو 18 عامًا<sup>4</sup>.</p>	<p>المسألة، هل تطبق أحكام مذهب فقهي معين مثلًا؟ هل تنص تلك القوانين صراحةً على الأدوار النمطية للنوع عند تناولها لأدوار الزوج والزوجة، أي هل تنص على أن الزوج هو رأس الأسرة أو على أن الزوجة هي المقدم الأول للرعاية، مثلًا؟</p>
--	---	---	---	--

<sup>3</sup> لقاء وكالة الإغاثة والتنمية الإسلامية مع أحد المُشرِّعين في جوبا (أكتوبر 2021).

<sup>4</sup> لقاء وكالة الإغاثة والتنمية الإسلامية مع قيادات دينية مسلمة وصانعي قوانين من الجامعة الإسلامية بجنوب السودان (أكتوبر 2021).

<sup>6</sup> الأحكام القانونية للمساواة بين الجنسين، والعنف الجنسي والمبني على النوع الاجتماعي في جنوب السودان.

<https://www.undp.org/content/dam/southsudan/library/Rule%20of%20Law/Legal%20Provisions%20Relating%20to%20SGBV.pdf>

<sup>7</sup> لقاء وكالة الإغاثة والتنمية الإسلامية مع قيادات دينية مسلمة وصانعي قوانين من الجامعة الإسلامية بجنوب السودان (أكتوبر 2021).

<sup>11</sup> الأحكام القانونية للمساواة بين الجنسين، والعنف الجنسي والمبني على النوع الاجتماعي في جنوب السودان.

<https://www.undp.org/content/dam/southsudan/library/Rule%20of%20Law/Legal%20Provisions%20Relating%20to%20SGBV.pdf>

<sup>12</sup> لقاء وكالة الإغاثة والتنمية الإسلامية مع قيادات دينية مسلمة وصانعي قوانين من الجامعة الإسلامية بجنوب السودان (أكتوبر 2021).

	شهادة الزواج للطرفين.	إحدى الوسائل التي تستفيد بها القيادات الدينية من غياب القانون. <sup>8</sup>			
الحد الأدنى لسن الزواج وتساوي الجنسين فيه	هل يوجد حد أدنى لسن الزواج؟ وهل هناك استثناءات من الحد الأدنى لسن الزواج (كأن يكون الحد الأدنى 18 سنة مثلاً، واستثناءات تنزل به إلى 16 سنة)؟ هل يوجد حد أدنى مطلق لسن الزواج بلا استثناءات؟ هل هناك مساواة في الحد الأدنى لسن الزواج؟ هل يتساوى الحد الأدنى لسن الزواج مع سن الرشد القانوني؟ هل توجد إجراءات للتحقق من بلوغ الحد الأدنى لسن الزواج، يتم اتباعها قبل إبرام عقد الزواج؟	لا يحدد الدستور سنًا معينًا للزواج، فقط ينص على ما يلي: المادة 15: "كل شخص في سن الزواج، له الحق في الزواج من شخص من الجنس الآخر، وتكوين أسرة، وفق قوانين الأسرة التي يتبعونها، ولا يجب أن تقوم أي زيجة بدون الإرادة الحرة والكاملة للرجل والمرأة اللذان ينيان الزواج". <sup>13</sup> المادة 17 (4): يعرّف كطفل من هو أقل من 18 سنة". <sup>14</sup> يعرف قانون الطفل لعام 2008، الطفل على أنه أي إنسان تحت سن الثامنة عشر. <sup>15</sup>	هناك واقعة، اغتصب فيها شيخ فتاة في السابعة عشرة من عمرها، مما أدى إلى حدوث الحمل، ثم الإجهاض، وأخيرًا زوجها لرجل آخر. تم الإبلاغ عن هذه الواقعة، ومع ذلك لم تتم إدانته، حيث تم تأجيل جلسات الاستماع عدة مرات، وتم السماح له بالتحرك بحرية، بل وإمامة الناس في الصلوات. ولقد قامت بعض القيادات الدينية بدعم الجاني ومنع القضية من المضي قدمًا، من	وقعت جنوب السودان على اتفاقية حقوق الطفل، كما وضعت خطة عمل وطنية استراتيجية للقضاء على الزواج المبكر في البلاد (SNAP) في الفترة من 2017 - 2030. <sup>17</sup>	ينص الدستور في المادة 15 على أن "الزواج يجب أن يتم وفقًا لقوانين الأسرة ذات الصلة". <sup>18</sup> بالنسبة لجنوب السودان، فإن القوانين والممارسات العرفية هي ما يعرّف قوانين الأسرة في الدولة.
هناك نحو 52% من النساء والفتيات متزوجات قبل الـ 18 عامًا، و9% حوامل قبل بلوغ سن الخامسة عشر. <sup>19</sup> تقع جنوب السودان في المركز السابع من حيث أعلى معدلات زواج الأطفال في العالم. <sup>20</sup> بالرغم من جميع التدابير القانونية الموجودة، إلا أن تزويج الأطفال قسرًا لا يزال منتشرًا في جنوب السودان. على سبيل المثال، يشدد التراث الإسلامي على ضرورة النضج فيما يتعلق بالزواج، ومع ذلك، تتزوج الفتيات بعمر الخامسة عشرة، حيث تتم تلك الزيجات بناء على النضج البدني وليس العمر. <sup>21</sup>					

<sup>8</sup> لقاء وكالة الإغاثة والتنمية الإسلامية مع النساء المتضررات (أكتوبر 2021).

<sup>13</sup> المادة 15(ج) من الدستور الانتقالي لجمهورية جنوب السودان (2011).

<sup>14</sup> المادة 17(4) من الدستور الانتقالي لجمهورية جنوب السودان (2011) والمعدل في 2015.

<sup>15</sup> قانون الطفل لجمهورية جنوب السودان لعام 2008.

<sup>17</sup> حملة ضد زواج الأطفال أطلقتها مؤسسة اليونيسيف (2020). <https://www.unicef.org/southsudan/press-releases/some-things-are-not-fit-for-children>

<sup>18</sup> المادة 15 من الدستور الانتقالي لدولة جنوب السودان (2011).

<sup>19</sup> حملة ضد زواج الأطفال أطلقتها مؤسسة اليونيسيف (2020). <https://www.unicef.org/southsudan/press-releases/some-things-are-not-fit-for-children>

<sup>20</sup> حملة ضد زواج الأطفال أطلقتها مؤسسة اليونيسيف (2020). <https://www.unicef.org/southsudan/press-releases/some-things-are-not-fit-for-children>

<sup>21</sup> لقاء وكالة الإغاثة والتنمية الإسلامية مع قيادات دينية مسلمة وصانعي قوانين من الجامعة الإسلامية بجنوب السودان (أكتوبر 2021).

<p>لا يوجد لدى جنوب السودان نظامًا لتحديد العمر باستخدام التقنيات الحديثة، بل يتم الاعتماد على هيئة الجسد.<sup>22</sup></p>			<p>ضمنها، بعض الأعضاء في المجلس الإسلامي لجنوب السودان (التابع للدولة).<sup>16</sup></p>	<p>إن معايير الأمم المتحدة لسن الزواج، هو بلوغ سن الثامنة عشر. لا يوجد حد أدنى لسن الزواج بجنوب السودان (سن الزواج كلمة قابلة لعدة تفسيرات). لا يوجد قانونًا بجنوب السودان يُعرّف بشكل واضح التساوي في الحد الأدنى لسن الزواج. ذلك بالإضافة إلى أن الدستور الذي يعتبر القانون الأعلى يتحدث عن سن الزواج دون تحديد سن معين.</p>	
<p>تسمح التقاليد للعديد من القبائل في جنوب السودان للشباب باختيار الزوج(ة). وبالرغم من أن الفتاة تحتاج لموافقة أسرتها، إلا أن النساء في سن الشباب لهن الحرية للزواج من أي رجل يمكنه تقديم مهر مناسب، وفقًا للقوانين العرفية.<sup>24</sup></p> <p>في ظل غياب قانون أسرة إسلامي، يلتزم أغلب الآباء والأمهات المسلمون بالقانون العرفي السوداني والممارسات التقليدية، في مسائل الزواج، حتى بعد الانفصال عن السودان.<sup>25</sup></p> <p>في نيال، والتي تقع في إقليم بانيجار، فيما كان يُعرف بولاية الوحدة سابقًا، هناك نحو 71% من</p>			<p>تم إجبار امرأة على الزواج من رجل عجوز، ضد رغبتها، يوم تخرجها، ومن ذلك الحين، وهي تعمل ربة منزل لزوج دائم الشكوى، بدون أي خيارات أخرى، غير الاستمرار من أجل أطفالها.<sup>23</sup></p>	<p>تدفع المادة 15 من الدستور بأن الموافقة الكاملة والحرية على الزواج ضرورية لكل من الزوجين. قانون العقوبات لعام 2008، المادة رقم 273 تعرف ممارسة الزواج القسري على أنه "من يقوم بخطف امرأة بهدف إكراهها على الزواج من شخص يغير رضاها، أو إكراهها/إغوائها لممارسة علاقة غير شرعية".</p> <p>المادة 273 من قانون العقوبات لعام 2008، تُجرّم الزواج القسري، ومن يقوم بممارسة هذه المخالفة يجب</p>	<p>موافقة المرأة على الزواج/الزواج القسري هل يعتبر الزواج صحيحًا بدون موافقة المرأة؟ هل يحظر إجبار المرأة على الزواج؟ هل هناك صيغة معينة للزواج؟ إذا كانت هذه الصيغة موجودة، فما هي بنودها بوجه عام، وهل تشمل على بنود معينة تستحق الإشارة إليها لأنها تعزز حقوق المرأة أو تضعفها؟ هل يوجب القانون تسجيل الزواج؟</p>

<sup>16</sup> وكالة الإغاثة والتنمية الإسلامية، القسم القانوني، ملف الحالة (أكتوبر 2021).

<sup>22</sup> لقاء وكالة الإغاثة والتنمية الإسلامية مع أحد المشرعين في جوبا (أكتوبر 2020).

<sup>23</sup> لقاء وكالة الإغاثة والتنمية الإسلامية مع النساء المتضررات (أكتوبر 2021).

<sup>24</sup> لقاء وكالة الإغاثة والتنمية الإسلامية مع أحد المشرعين في جوبا (أكتوبر 2021).

<sup>25</sup> لقاء وكالة الإغاثة والتنمية الإسلامية مع قيادات دينية مسلمة وصانعي قوانين من الجامعة الإسلامية بجنوب السودان (أكتوبر 2021).

<p>الفتيات قد تزوجن قبل سن الثامنة عشر، وهي نسبة أعلى بكثير من النسبة المحلية قبل النزاع، والتي تقدر بـ45%. كما أظهرت الأبحاث أن 10% من الفتيات والنساء في نيال قد تزوجن قبل سن الخامسة عشر.<sup>26</sup></p>				<p>التعامل معه وفق الأعراف والتقاليد للطرف المتضرر. في حال الإدانة، يتم الحكم على الشخص المدان بالسجن لمدة لا تزيد عن عشر سنوات، أو بالغرامة، أو بكليهما.</p> <p>لا توجد أحكام قانونية تمنع الممارسات الضارة ضد الأراذل.</p>	
<p>"بالرغم من الحرية التي يجب أن تتمتع بها النساء في جنوب السودان في اختيار الزوج، إلا أن العديد من الممارسات الشائعة تمنع النساء من ذلك".<sup>28</sup></p> <p>ترفض القوانين العرفية في جنوب السودان إعطاء النساء حقوق الوراثة والملكية لأية أصول.</p> <p>يستمر منع النساء من اتخاذ القرار داخل الأسرة والمجتمع، وعدم إعطائهن حق اختيار تأسيس أسرة، خاصة في البيئات الريفية.<sup>29</sup> وبسبب البناء الأبوي للمجتمعات العرقية في جنوب السودان، لا يزال غير واضح كيف يمكن تطبيق اتفاقية السيداو في المحاكم والأنظمة القانونية المختلفة.</p>			<p>تنص المادة 15 من الدستور بعد تعديلها عام 2015: "لا يمكن الزواج بدون الموافقة الحرة والكاملة للزوج والزوجة".<sup>27</sup></p> <p>لو تم التعامل مع القضية عن طريق المحاكم العرفية، تُعطى مسؤولية الولي لأعمام العروس.</p> <p>يحتكم الزواج في جنوب السودان للقوانين العرفية للقبائل والثقافات المختلفة.</p> <p>ليس للمرأة الحق في التفاوض حول المهر، لكن لو كان الزواج إسلامياً، يُسمح لها بالتفاوض حول المهر (الصداق).</p>	<p>قدرة المرأة على إبرام عقد زواجها هل يشترط موافقة الولي لصحة عقد الزواج؟ وإذا كانت موافقته مطلوبة، فهل يحق للمرأة اختيار وليها؟ هل تستطيع المرأة اللجوء إلى المحكمة، أو إلى هيئة أخرى مختصة، لطلب الإذن بالزواج في حالة رفض وليها الموافقة على زواجها؟ هل يحق للمرأة التفاوض حول حقوقها الزوجية قبل الزواج، وهل يمكن تغيير تلك الحقوق أثناء الزواج؟ إذا كان ذلك ممكناً، فمن الذي يحق له تغيير تلك الحقوق ووفق أي شروط: موافقة الطرفين مثلاً؟</p>	
<p>يمكن لجميع المسائل الشخصية والمتعلقة بالأسرة، أن يتم الفصل فيها عن طريق قوانين الأحوال الشخصية (متضمنة الشريعة أو أي</p>	<p>في العادة، يطلب زعماء القبائل من النساء أن يُطعن أزواجهن وأن يتبعوا الثقافة</p>			<p>يمكن للرجل المسلم أن يتزوج حتى أربع زوجات؛ ولا توجد أي شروط كالحصول على إذن من الزوجة</p>	<p>تعدد الزوجات هل يحظر القانون أو عقد الزواج، تعدد</p>

<sup>26</sup> ولدت لتتزوج (2019) Born to married

<https://www.oxfamamerica.org/explore/research-publications/born-bemarried/#:~:text=Recent%20research%20by%20Oxfam%20has,highest%20rates%20in%20the%20world>

<sup>27</sup> المادة 17(4) من الدستور الانتقالي لجمهورية جنوب السودان (2011) والمعدل في 2015.

<sup>28</sup> لقاء وكالة الإغاثة والتنمية الإسلامية مع مساعد محامي في جوبا (أكتوبر 2021).

<sup>29</sup> تقرير منظمة العفو الدولية (2017-2018): جنوب السودان (2017) Amnesty International Human Rights In Review South Sudan

<https://www.refworld.org/docid/5a993866a.html>

<p>قوانين دينية أخرى، العادات والتقاليد والأعراف) بما في ذلك مسائل الزواج، والطلاق، والإرث، والتركه، والنسب.<sup>32</sup></p> <p>"إن التعدد ممارسة شائعة، وقانونية، وتحظى بقبول مجتمعي واسع في جنوب السودان. وبشكل تفصيلي، يمكن للرجل في جنوب السودان الزواج بما شاء من النساء متى كان قادرًا على دفع مهرن/صداقهن، ومن ثم يعتمد عدد زوجات الرجل في الغالب على قيمة ثروته".<sup>33</sup></p>	<p>الموجودة بمجتمعاتهن. أما الشكاوى التي تُقدم للمحاكم المدنية، فيتم إحالتها غالبًا للقيادات العرفية في القبيلة والذين يكونون جميعًا من الرجال.<sup>31</sup></p>			<p>الحالية/الزوجات الحاليات، أو من المحكمة. لا يوجد بجنوب السودان محكمة شرعية لتنظيم الموضوع، بالإضافة لعدم وجود قانون للزواج أو قوانين أسرة إسلامية. تنص المادة رقم 33 من الدستور على: "للمجتمعات الثقافية والعرقية المختلفة الحق في التمتع بثقافتهم المختلفة و تطويرها. ويكون من حق أفراد تلك المجتمعات الحق في ممارسة معتقداتهم، ولغاتهم، وشعائر دينهم، وتربية أبنائهم بشكل يتوافق مع ثقافتهم وعاداتهم، ووفق الدستور والقانون".<sup>30</sup></p>	<p>الزوجات أو يفرض شروطًا صارمة عليه؟ هل يشترط الحصول على إذن من المحكمة للزواج بأخرى؟ لو كانت هناك شروطًا، فما هي؟ هل يشترط الحصول على موافقة الزوجة الحالية للزواج بأخرى؟ هل يجب إعلام الزوجة الحالية باتخاذ الزوج زوجة أخرى؟ هل الزواج المؤقت، مثل زواج المسبار، معترف به؟ هل يجب تسجيل عقد الزواج عند تعدد الزوجات؟</p>
<p>لا يوجد قانون عام يتعامل مع العنف ضد النساء في جنوب السودان. يتضمن قانون العقوبات (2008) أحكامًا تحظر الأذى الجسدي، والاختطاف، والخطف بالقوة، وغيرها من الانتهاكات للحرية الشخصية.</p> <p>إن الاغتصاب وغيره من الجرائم الجنسية، بما في ذلك حبس شخص لإجباره (أ) على ممارسة جنسية غير مشروعة، أو ختان الإناث، أو النقل</p>	<p>فيما يخص القوانين الجديدة، فإنه تم توثيق تقدم ملموس بسيط.</p> <p>فبالرغم من أن وزارة النوع الاجتماعي قد طورت إجراءات العمل الموحدة للحماية والاستجابة للعنف الجنسي والمبني على النوع الاجتماعي من خلال وثيقة</p>	<p>انتهت وزارة النوع الاجتماعي من السياسات الجنسانية عام 2021، والتي جعلت من العنف الجنسي وذلك المبني على النوع الاجتماعي أولوية، والذي لا يزال مجمدًا إلى الآن في وزارة العدل. كما تم مراجعة خطة العمل الوطنية (2015-2020) والتي يأتي ضمن أهدافها حماية النساء</p>		<p>تنص الفقرة رقم 247 (3) من قانون العقوبات على أن "الاتصال الجنسي بين الزوجين ليس اغتصابًا، بالمعنى المقصود في هذه الفقرة".<sup>34</sup></p> <p>تنص الفقرة 274 من قانون العقوبات على أنه "من قام بخطف أحد الأشخاص من أجل تعريضه للضرر أو لرغبة جنسية غير طبيعية أو إحداث ألم جسدي جسيم، أو يعلم</p>	<p>العنف ضد المرأة داخل الأسرة</p> <p>هل توجد قوانين تعرّف الأفعال التي تعتبر عنفًا منزليًا، مثل الضرب، وختان الإناث، والاعتصاب الزوجي، وغيرها من أشكال الاعتداء والعنف الجنسيين، والتي من شأنها أن تضر بصحة المرأة العقلية، وتعززها السلوكيات التقليدية؟ هل هناك تشريع محدد يجرم العنف المنزلي؟ هل</p>

<sup>30</sup> المادة 33 من الدستور الانتقالي لدولة جنوب السودان (2011).

<sup>31</sup> أمل الذهب. 2010. اتفاق السلام الشامل بالسودان بعيون نساء جنوب السودان.

<sup>32</sup> أمن النساء والقانون في جنوب السودان. [https://reliefweb.int/sites/reliefweb.int/files/resources/Full\\_Report\\_3562.pdf](https://reliefweb.int/sites/reliefweb.int/files/resources/Full_Report_3562.pdf)

<sup>33</sup> أمن النساء والقانون في جنوب السودان. [https://reliefweb.int/sites/reliefweb.int/files/resources/Full\\_Report\\_3562.pdf](https://reliefweb.int/sites/reliefweb.int/files/resources/Full_Report_3562.pdf)

<sup>34</sup> باب رقم 247 (3) من قانون العقوبات لجنوب السودان 2008.

<p>المتمعد للأمراض المنقولة جنسياً ولفيروس السيدا/الايديز (متلازمة العوز المناعي المكتسب).<sup>37</sup></p> <p>تقدم مؤسسات الأمم المتحدة التالية خدماتها في مختلف أنحاء الدولة: صندوق الأمم المتحدة للسكان، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وهيئة الأمم المتحدة للمرأة، بالإضافة للمؤسسات غير الحكومية المحلية والدولية. على سبيل المثال: "وصلت منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) مع شركائها للعمل مع 79 ألفاً و832 شخصاً (21 ألفاً و975 من الفتيات، 18 ألفاً و21 من الفتيان، و26 ألفاً و779 من النساء، و13 ألفاً و57 من الرجال) في مجال مناهضة العنف المبني على النوع الاجتماعي (بما في ذلك رفع الوعي، وتغيير الأعراف الاجتماعية)، وخدمات الاستجابة منها دراسات حالات فردية، ودعم نفسي، ودورات لبناء المهارات، والوصول لخدمات تراعي احتياجات النساء والفتيات، ومعلومات عن تخفيف المخاطر، والتحويل لخدمات أخرى متخصصة".<sup>38</sup></p> <p>وفق وزارة النوع والطفل والرعاية الاجتماعية، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، زاد عدد حالات العنف ضد النساء بشكل ملحوظ في جنوب السودان وقت جائحة كورونا. تشير الإحصائيات أن 97% من حالات العنف القائم على النوع</p>	<p>تحدد أنظمة واضحة، وأدوار ومسؤوليات كل المؤسسات المعنية بالمنع والحماية والاستجابة للعنف المبني على النوع الاجتماعي في جنوب السودان، إلا أن القليل فقط قد تحقق في المنع والاستجابة للعنف المبني على النوع.</p> <p>إن وزارة النوع الاجتماعي والطفل والرعاية الاجتماعية مكلفة بالتصدي لقضايا العنف المبني على النوع الاجتماعي. على مستوى الدولة، فإن تنفيذ برامج المنع والحماية والاستجابة للعنف المبني على النوع، تتم من خلال وزارة التنمية الاجتماعية. كذلك، تعتبر وزارة الداخلية، ووزارة الصحة، ووزارة العدل معنيين بمعالجة العنف المبني على النوع الاجتماعي.</p>	<p>والفتيات، بما فيهم الأفراد ذوي الإعاقة، من أي صورة من صور العنف الجنسي والمبنى على النوع الاجتماعي، واحترام حقوق الإنسان، والكرامة الإنسانية، والمساواة، والقضاء على العنف الجنسي والمبني على النوع الاجتماعي.<sup>36</sup></p>	<p>بإمكانية حدوث ذلك، فإن هذه تعد جريمة، وعند الإدانة يتم الحكم بالغرامة، أو بالسجن لمدة لا تزيد عن عشر سنوات، أو بكلا العقوبتين. الفصل السابع عشر من قانون حق الطفل بجنوب السودان (2008)<sup>35</sup>، يضمن حماية الأطفال من العنف الجسدي والنفسي، والإصابة، والإيذاء، والاستغلال، والتحرش، ومن الزواج المبكر والقسري.</p> <p>ينص دستور جمهورية جنوب السودان لعام 2011، بعد التعديل، في المادة 11، على أن لكل شخص الحق الأصيل في الحياة، والكرامة، والسلامة الشخصية، وعلى القانون أن يحمي هذا الحق.</p>	<p>توجد خدمات لدعم المرأة ضحية الاعتداء أو الانتهاك؟</p>
--	--	--	--	--

<sup>35</sup> قانون الطفل بجمهورية جنوب السودان (2008).

<sup>36</sup> لقاء وكالة الإغاثة والتنمية الإسلامية مع وزير الجندر والطفل والرفاه الاجتماعي (أكتوبر 2021).

<sup>37</sup> قانون العقوبات لجنوب السودان (2008).

<sup>38</sup> حملة ضد زواج الأطفال أطلقتها مؤسسة اليونيسيف (2020). <https://www.unicef.org/southsudan/press-releases/some-things-are-not-fit-for-children>

<p>الاجتماعي التي تم التبليغ عنها كانت لإناث، و3% فقط كانت لذكور.<sup>39</sup></p> <p>ما زالت النساء والفتيات أكثر عرضة لهذا العنف، كما يشير تقرير لصندوق الأمم المتحدة للسكان لحالات العنف المبني على النوع. تقدر الاعتداءات الجسدية بنحو 39%، يليها الإيذاء النفسي/العاطفي (21%)، العنف الجنسي (21%)، حالات الاغتصاب (17%)، الاعتداءات الجنسية (4%).<sup>40</sup></p>					
<p>في الواقع، لا يُسمح للنساء بممارسة تنظيم الأسرة، حيث يُتوقع منهن ولادة أكبر عدد من الأبناء لزيادة عدد عشيرة الزوج، وكدلالة على الاحترام.</p> <p>العديد من الأطفال يستخدمون كذلك للتعويض عن أو لتسديد المهر الذي تم تقديمه لعائلة الزوجة. يوجد كذلك فهم مغلوطن بأن الوسائل الحديثة لتنظيم الأسرة تؤثر بالسلب على خصوبة المرأة انتهاء بالعقم، كما أنها تؤثر على نساء أخريات وتجعلهم يتجهون للغياء. لو كانت الزوجة ستستخدم وسائل تنظيم الأسرة الحديثة لأي سبب، فإنه يُتوقع منها أن تأخذ موافقة الزوج.</p>				<p>تقضي المادة 31 من الدستور، كما تم تعديلها في 2015، بأن كل مستويات الحكومة، عليها تعزيز الصحة العامة، وتأسيس، وتأهيل، وتطوير المؤسسات التشخيصية والطبية الأساسية، وتوفير رعاية صحية أولية، وخدمات الطوارئ لكافة المواطنين.</p>	<p>تنظيم الأسرة هل تحتاج الزوجة إلى موافقة الزوج لممارسة تنظيم الأسرة، بما في ذلك الإجهاض، والتعقيم، سواء بموجب القانون أو بحكم الممارسة الشائعة؟</p>

Prevalence and correlates of violence against conflict affected (2020) <https://journals.plos.org/plosone/article?id=10.1371/journal.pone.0237965> <sup>39</sup>

Prevalence and correlates of violence against conflict affected (2020) <https://journals.plos.org/plosone/article?id=10.1371/journal.pone.0237965> <sup>40</sup>

<p>الإجهاض محظور إلا إذا كان الطفل يشكل خطرًا على الأم، وهذا الخطر يجب أن يؤكد أكثر من طبيب مؤهل وثقة.<sup>41</sup></p> <p>في جنوب السودان، لا يتم تطبيق قوانين تستند للشريعة الإسلامية. لكن في الممارسة، لا تسمح المجتمعات المسلمة باستخدام وسائل تنظيم الأسرة الحديثة في بداية الزواج. عند وجود ضرورة لاستخدامها، فإن الزوجة تحتاج إنقاذًا من الزوج.<sup>42</sup></p>					
<p>بينما يعد الطلاق ممكنًا في جنوب السودان، من الناحية النظرية، إلا إنه نادر الحدوث ولا يتم التشجيع عليه.</p> <p>وحيث يؤدي الزواج لعلاقات نسب ممتدة، فبالمثل لا يؤدي الطلاق لانفصال الزوجين فحسب، ولكن أيضًا إلى فك الروابط التي تكونت بين العائلتين – ولهذا تبعات غير مرغوب فيها من العائلتين.</p> <p>تسعى العائلات والقيادات القبلية للتعامل مع المشاكل الزوجية دون الوصول للطلاق، مما قد يترتب عليه نتائج سلبية أو إيجابية للزوجين.<sup>46</sup></p>	<p>يتم التعامل مع الطلاق من خلال القوانين العرفية للزوجين، لكن محاكم الدولة تقر بالمساواة بين الجنسين.<sup>44</sup> لو أصبح الانفصال هو الاختيار الوحيد للزوجين، يمكن لأي منهما السعي للطلاق، أو يسعى الكبار من العائلتين للوصول لاتفاق، دون حدوث الطلاق.</p> <p>أما في حالة الفشل في حل المشكلة على مستوى العائلة، يُطلب من الأئمة التدخل ونصح الزوجين إذا ما كان</p>		<p>حصلت امرأة على الطلاق بدون استشارة زوجها، والذي يعمل إمامًا، ولم تحصل على أي نصيب من الممتلكات الزوجية المشتركة.</p> <p>عندما تقدمت الزوجة بشكوى للمحكمة المدنية، تم تحويلها مرة أخرى إلى المحكمة العرفية.<sup>43</sup></p>	<p>تنص المادة 14 من الدستور الانتقالي لعام 2011، والمعدل عام 2015: على أن جميع الناس متساوون أمام القانون، ويحق لهم التمتع بحماية القانون بشكل متساوي، بدون تمييز على أساس العرق، أو اللون، أو الجنس، أو اللغة، أو الدين، أو الآراء السياسية، أو المولد، أو المكان، أو الحالة الاجتماعية.</p> <p>يضمن الباب رقم 110 من قانون عام 2009 "للنساء الحق في</p>	<p>حق التطليق</p> <p>هل يتساوى الرجل والمرأة في حق التطليق؟ هل يستطيع الزوج تطليق زوجته بدون سبب، ودون أن يضطر إلى اللجوء للمحكمة؟ ما هي الأشكال الرئيسية للطلاق؟ هل تتطلب ممارسة أي شكل من أشكال الطلاق اللجوء إلى المحكمة؟ هل تتساوى أسباب الطلاق بالنسبة لكل من الزوج والزوجة؟ هل الطلاق بإرادة منفردة محظور؟ وإن لم يكن الطلاق بإرادة منفردة محظورًا، فما هي إجراءاته، أي هل يشترط حضور الزوجة التي سيتم تطليقها، وهل يشترط وجود شهود، وهل</p>

<sup>41</sup> جنوب السودان تعزز جهود تعليم الكبار للحفاظ على السلام (تم التصفح 20 أبريل 2021). [Accessed 20<sup>th</sup> April 2021] VOA (2019) South Sudan Promoting Adult Literacy to Maintain Peace

الأعراف الاجتماعية وتنظيم الأسرة في جنوب السودان. Social norms and family planning in South Sudan: [/https://www.kit.nl/publication/social-norms-and-family-planning-decisions-in-south-sudan](https://www.kit.nl/publication/social-norms-and-family-planning-decisions-in-south-sudan)

<sup>42</sup> لقاء وكالة الإغاثة والتنمية الإسلامية مع قيادات دينية مسلمة وصانعي قوانين من الجامعة الإسلامية بجنوب السودان (أكتوبر 2021).

<sup>43</sup> لقاء وكالة الإغاثة والتنمية الإسلامية مع النساء المتضررات (أكتوبر 2021).

<sup>44</sup> لقاء وكالة الإغاثة والتنمية الإسلامية مع مساعد محامي في جوبا (أكتوبر 2021).

<sup>46</sup> الزواج القسري عالميًا – جنوب السودان. Forced marriage overseas - South Sudan

<https://preventforcedmarriage.org/forced-marriage-overseas-south-sudan/#:~:text=Women%20and%20girls%20in%20South.and%20divorce%20in%20South.%20Sudan.&text=Divorce%20is%20generally%20easier%20for,the%20father%20and%20his%20family>

<p>غالبًا ما يضع الطلاق النساء المسلمات في موقف ضعيف، لهذا تفضل معظم النساء الاستمرار في زيجات مؤذية بدلاً من الدخول في حلقة مفرغة وتفصيل مؤلمة تنتهي غالبًا لمصلحة الزوج.<sup>47</sup></p> <p>يعد الزنا جريمة، ويتم أخذ الأمر بجدية شديدة في جنوب السودان</p> <p>كانت عقوبة الزنا دموية في الماضي – حيث كان الرجال يواجهون عقوبة التشويه، بقطع الأذنين أو الشفاه العليا، أو حتى الأعضاء التناسلية.</p> <p>يمكن للشخص شراء العفو عن طريق دفع المال للمرأة، أو لزوج المرأة التي مارس معها العلاقة لم تكن عقوبة النساء، التشويه، بل كان يتم ضربهن بعنف (جلدهن)، أو إصابتهن بسكين.<sup>48</sup></p> <p>في أغلب الأنظمة العرفية، يتم إتمام الطلاق عند حصول عائلة الزوج على المهر. ويمكن أن تحدث بعض المشكلات اللوجيستية بسبب إعادة المهر، أو تحدث احتكاكات أو احتقان داخل العائلات.<sup>49</sup></p> <p>لذلك، يبقى الدافع المادي محركًا هامًا لضمان بقاء واستمرار الزيجات، حتى لو واجهت الفتاة الإيذاء. كما يمكن إجبار النساء على التصالح،</p>	<p>الطلاق أفضل أم لا، لمصلحة الزوجين والأطفال.<sup>45</sup></p>			<p>الحصول على الكرامة الإنسانية الكاملة والمساوية للرجال".</p>	<p>يتعين على الزوج الراغب في التخلي اللجوء إلى المحكمة، وهل يتم إعلام الزوجة المطلقة بطلاقها؟ هل يمكن تفويض الزوجة بالحق في تطلق نفسها؟ وإذا كان ذلك ممكنًا، فهل هو ممكن بحكم القانون أم من خلال عقد الزواج؟ هل يوجب القانون تسجيل الطلاق؟ هل تختلف إجراءات الطلاق بين النساء والرجال؟</p>
--	---	--	--	--	--

<sup>45</sup> الزواج القسري عالميًا – جنوب السودان Forced marriage Overseas - South Sudan

<https://preventforcedmarriage.org/forced-marriage-overseas-south-sudan/#:~:text=Women%20and%20girls%20in%20South.and%20divorce%20in%20South.%20Sudan.&text=Divorce%20is%20generally%20easier%20for.the%20father%20and%20his%20family>

أمن النساء والقانون في جنوب السودان:

.Women's security and the law in South Sudan: [https://reliefweb.int/sites/reliefweb.int/files/resources/Full\\_Report\\_3562.pdf](https://reliefweb.int/sites/reliefweb.int/files/resources/Full_Report_3562.pdf)

<sup>47</sup> لقاء وكالة الإغاثة والتنمية الإسلامية مع قيادات دينية مسلمة وصانعي قوانين من الجامعة الإسلامية بجنوب السودان (أكتوبر 2021).

<sup>48</sup> لقاء وكالة الإغاثة والتنمية الإسلامية مع مساعد محامي في جوبا (أكتوبر 2021).

<sup>49</sup> هيومن رايتس واتش (2013) <https://www.hrw.org> (2013) Human Rights Watch,

<p>حتى لو كن يواجهن العنف أو أي تهديد لسلامتهن ومصالحتهن.<sup>50</sup></p> <p>في أغلب المجتمعات العرقية لجنوب السودان، تخسر النساء كل متعلقاتهن حال الانفصال أو الطلاق.<sup>51</sup></p> <p>يسمح للرجال فقط بالتعدد، لذا فعندما تدخل امرأة منفصلة في علاقة جديدة أو زواج، فإن ذلك يمكن أن يعتبر زنا.</p> <p>وبناءً عليه، فإن أي أطفال مع الشريك الجديد، "ينتمون" إلى الزوج السابق، مما يجعل الرجال يتجنبون الارتباط بنساء منفصلات، لأن الأطفال المولودين في هذه الزيجات لن يعتبروا من نسلهم.<sup>52</sup></p>					
<p>وفق المكتب الوطني للإحصاء (2010)، فإن 51% من سكان جنوب السودان يعيشون تحت خط الفقر، حيث تمثل النساء نحو 51.6% من الفقراء.</p> <p>تعترف خطة تنمية جنوب السودان (2011-2013) بارتفاع نسبة العائلات التي تعيلها امرأة، والتي تمثل عدداً كبيراً من الأسر الفقيرة سواءً في الريف أو الحضر (السياسة القومية للجنس، 2012-2021).</p>	<p>تنظم المحاكم العرقية و الأعراف المجتمعية مؤسسة الأسرة، مما يجعل إجراءات الطلاق تختلف باختلاف المجموعات العرقية في جنوب السودان.</p> <p>فمثلاً، يجب على الأفراد من الدنكا، المثل أمام المحكمة العرقية للحصول على الطلاق.</p> <p>أما بالنسبة للشبلوك (أحد المجموعات العرقية)، فيمكن</p>			<p>الباب 110 (4ب) من القانون الحكومي المحلي لعام 2009، ينص على "سن تشريعات لمقاومة الأعراف والتقاليد التي تقلل من كرامة المرأة ومكانتها في المجتمع".</p> <p>لا يوجد ذكر واضح لحقوق الطلاق في الدستور الانتقالي وغيره من الأحكام القانونية. وفي المقابل، تنظم المحاكم العرقية والأعراف المجتمعية مؤسسة الأسرة، مما يجعل إجراءات الطلاق تختلف باختلاف</p>	<p>حقوق المرأة المالية بعد الطلاق</p> <p>الثروة الزوجية المفهوم القانوني المتعلق بالأصول الزوجية، هل هو موجود؟ هل يتم تقسيم ممتلكات الزوجية مناصفة عند انفساخ الزواج؟ هل يعترف بدور المرأة، بوصفها زوجة وأماً، في المساهمة في الحصول على تلك الأصول؟</p> <p><b>النفقة</b></p> <p>ما هي النفقة الزوجية المتاحة للزوجة بعد</p>

<sup>50</sup> تقييم أولي للأمن البشري (2012). <https://issat.dcaf.ch>. (2012) Human Security Baseline Assessment.

<sup>51</sup> هيومن رايتس واتش (2013) <https://www.hrw.org> (2013) Human Rights Watch.

<sup>52</sup> نساء جنوب السودان والقانون بجنوب السودان: South Sudan women and the law in South Sudan.

[https://reliefweb.int/sites/reliefweb.int/files/resources/Full\\_Report\\_3562.pdf](https://reliefweb.int/sites/reliefweb.int/files/resources/Full_Report_3562.pdf)

<p>حتى الآن، لم تقم حكومة جنوب السودان بتطوير قوانين الأسرة أو السياسات التي تعطي تعريفات واضحة لحقوق النساء في المنزل.<sup>54</sup></p> <p>في الممارسة، عند حدوث الطلاق، فإن المرأة لا تحصل على أي شيء من الثروة الزوجية، بل على النقيض، يتم النظر لها كجزء من ثروة العائلة التي تزوجت منها.<sup>55</sup></p>	<p>للزوج أو الزوجة إيقاع الطلاق بناءً على اتفاق بين الزوج والزوجة.<sup>53</sup></p>			<p>المجموعات العرقية في جنوب السودان.</p> <p>لا توجد أحكامًا في القانون حول النفقة بعد الطلاق، بينما تعتبر تلك الممارسة في بعض المجتمعات، غير أخلاقية عرفًا.</p>	<p>الطلاق؟ هل يحق لها الحصول على نفقة خلال فترة العدة؟ هل يحق لها الحصول على نفقة متعة؟</p>
<p>بالرغم من الأحكام الموجودة بقانون الطفل، فإنه عند الممارسة، تحكم أغلب القوانين العرفية للأب بحضانة الأطفال، حيث يعتبر الأطفال جزءًا من السلالة.</p> <p>ومع ذلك، يُسمح للأطفال الصغار بالبقاء مع أمهاتهم، حتى يبلغوا سن 3-7 سنوات. وتشكل احتمالية فقدان الحضانة رادعًا قويًا للأمهات اللاتي يفكرن في الحصول على الطلاق. وبالنظر للصعوبات التي تكتنف الحصول على طلاق رسمي، يلجأ العديد من الأزواج للانفصال الغير رسمي، والذي يمكن أيضًا أن يسبب مشاكل للنساء.<sup>57</sup></p> <p>يتم اتخاذ القرارات الخاصة بالحضانة في الغالب، عن طريق المحاكم العرفية، والتي تحكم وفق الأعراف والتقاليد.</p>				<p>تضمن المواد 112-114 من قانون الطفل (2008)<sup>56</sup> حق كلا الأبوين في حضانة أطفالهما حال الانفصال أو بطلان الزواج.</p> <p>في حال سمحت الظروف، يجب أن يقوم الأبوين بتربية الأبناء من خلال التشاور فيما بينهما.</p> <p>تنص المادة 113 (1) على أن لكلا الأبوين الحق في التواصل مع الطفل، حال كان الطفل في حضانة الآخر.</p> <p>تنص المادة 113 (2)، على أنه في حال كان الطفل في رعاية ولي مُعين قضائيًا أو أب/أم بالتبني، يكون من حق الأبوين الاتصال بالطفل بشكل</p>	<p>حضانة الأبناء</p> <p>هل يتساوى الأبوان في حقوق الحضانة على الأبناء؟ إذا لم يكونا متساويين، فمن له الأولوية في الحضانة؟ هل يتم تحديد من له حق الحضانة على أساس المصلحة الفضلى للطفل؟</p> <p>هل تخسر النساء حضانة الأطفال حال زواجهن مرة أخرى أو لو تم اعتبارها ناشئًا، أو عندما يصل الطفل/ة لسن معينة تكون فيها الحضانة للأب؟</p>

<sup>53</sup> لقاء وكالة الإغاثة والتنمية الإسلامية مع مساعد محامي في جوبا (أكتوبر 2021).

<sup>54</sup> منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (2019) OECD Development Centre (2019) social institutions and gender index (2019) <https://www.genderindex.org/wp-content/uploads/files/datasheets/2019/SS.pdf>

<sup>55</sup> لقاء وكالة الإغاثة والتنمية الإسلامية مع مساعد محامي في جوبا (أكتوبر 2021).

<sup>56</sup> قانون الطفل بجمهورية جنوب السودان (2008).

<sup>57</sup> تقييم أولي للأمن البشري (2012). <https://issat.dcaf.ch>. (2012) Human Security Baseline Assessment.

<p>وبينما يُتوقع أن تحتكم المحاكم العرفية لقانون الطفل ومصحة الطفل الفضلى، لا يحدث ذلك غالبًا، مما يجعل النساء يفضلن البقاء في علاقة زواج مؤذية، بدلًا من فقدان حضانه أطفالها.<sup>58</sup></p> <p>وفق القانون، فإن التعدد مسموح للرجال فقط. إذا دخلت الزوجة المنفصلة في علاقة جديدة، أو تزوجت، يمكن أن يعتبر ذلك زنا. وبناءً عليه، فإن أي أبناء ينتجون عن الزيجة الجديدة، سيتم نسبتهم للزوج السابق، مما يفسر تجنب الرجال الدخول في علاقة مع نساء منفصلات، حيث لن يعتبر الأبناء الناتجين عن تلك الزيجات من نسلهم.<sup>59</sup></p>				<p>متساوي، إلا لو تعارض ذلك مع المصلحة الفضلى للطفل.</p> <p>تضمن المادة 114 من قانون الطفل حق الأبوين بعد الطلاق/الانفصال في التوجه للمحكمة للحصول على التوجيهات.</p> <p>إذا دخلت الزوجة المنفصلة في علاقة جديدة، أو تزوجت، يمكن أن يعتبر ذلك زنا، وبالتالي، فإن أي أبناء ينتجون عن الزيجة الجديدة، سيتم نسبتهم للزوج السابق.</p>	
<p>أغلب نسخ القانون العرفي تعتبر الولاية على الأطفال من حق الأب حال الانفصال أو الطلاق لأنهم من جزء من سلالة الأب. لكن يمكن للأطفال في سن صغيرة البقاء مع الأم حتى بلوغ سن السابعة، ثم يتم تسليمهم للأب.</p>				<p>يغطي الفصل السادس من قانون الطفل (2008) الموضوعات الخاصة بالولاية على الأطفال. تنص المادة 61 على: "بدون الإخلال بأحكام الباب رقم 60، فإنه يمكن تعيين ولي يتولى الولاية على النفس أو المال أو كلاهما فيما يخص الطفل.</p> <p>تم تعديل دستور جمهورية جنوب السودان لعام 2011، في عام 2015، وتنص المادة 17 (ج) على أن لكل طفل الحق في أن يعرف والديه أ الولي القانوني وأن يحصل على الرعاية منهم.</p>	<p>الولاية على الأبناء</p> <p>هل يتساوى الأبوان في حقوق الولاية على الأبناء؟ إذا لم يكونا متساويين، فمن له الأولوية في الولاية؟ هل يتم تحديد من له حق الولاية على أساس المصلحة الفضلى للطفل؟</p>

<sup>58</sup> هيومن رايتس واتش (2013) <https://www.hrw.org> (2013) Human Rights Watch,  
<sup>59</sup> نساء جنوب السودان وقانون جنوب السودان: South Sudan women and the law in South Sudan  
[https://reliefweb.int/sites/reliefweb.int/files/resources/Full\\_Report\\_3562.pdf](https://reliefweb.int/sites/reliefweb.int/files/resources/Full_Report_3562.pdf)

<p>على أرض الواقع، يركز القانون العرفي على أن تبقى الثروة داخل العائلة. وفي أغلب المجتمعات العرقية، تنتازل النساء عن كل متعلقتهن، لتبقى ملك عائلة الزوج.</p> <p>وبالنسبة للعديد من النساء، يشكل خطر خسارة كل ما يملكن، حافزاً ضد الطلاق.<sup>60</sup></p> <p>وحيث أن الموت لا ينهي الزواج، تبقى عملية الميراث معقدة بعد وفاة الزوج وفق أغلب نسخ القوانين العرفية. وبناءً عليه، يستمر اعتبار الأرملة كزوجة للزوج المتوفى.</p> <p>وتبقى ثروة الزوج المتوفى لدى عائلته، ويتم توزيعها بشكل عام على أقاربه الذكور. أما الأرمال، فيكن في موقف ضعف، حيث يحتاجن الدعم من عائلة الزوج، مما يضع مستقبلهن مرهون برحمة أو أخلاق عائلة الزوج، فأفقد تم طرد العديد من النساء من منازلهن دون أية أملاك في مثل هذه الحالات.<sup>61</sup></p> <p>تمارس المجتمعات العرقية في جنوب السودان بشكل واسع، فكرة "وراثة الزوجة"، حيث تكون الزوجة نفسها إرثاً، أو يتم تزويجها لأقرب قريب للمتوفى من الذكور.<sup>62</sup></p>				<p>إن المادة 16.5 من الدستور المؤقت لعام 2011، والتي تم تعديلها في عام 2015، تضمن حق المرأة في جزء من تركة زوجها المتوفى، مع غيرها من الورثة الشرعيين.</p> <p>كما تضمن المادة 26 (ب) من قانون الطفل (2008) حقوقاً متساوية في وراث الملكية، وفي تركة المتوفى دون تمييز.</p>	<p>حقوق الميراث</p> <p>هل تتمتع المرأة والرجل المتساويان في درجة القرابة من المتوفى بالحصة نفسها من الميراث وبدرجة متساوية في الترتيب؟</p>
<p>على أرض الواقع، من الصعب جداً على النساء، نقل جنسيتها لأبنائهن، أو إختهن، أو أزواجهن من الأجانب، بسبب الأعراف الاجتماعية.</p> <p>وعندما تذهب امرأة لتسجيل الجنسية، يُطلب منها</p>				<p>تنص المادة 45 ("الجنسية والحقوق" من الدستور الانتقالي لعام 2011).<sup>63</sup></p>	<p>حقوق الجنسية</p> <p>هل يحق للزوجة أن تنتقل جنسيتها إلى زوجها الأجنبي وأبنائها؟ هل يمكن سحب جنسية المرأة البالغة بشكل تعسفي بسبب</p>

<sup>60</sup> لقاء وكالة الإغاثة والتنمية الإسلامية مع أحد المشرعين في جوبا (أكتوبر 2021).

<sup>61</sup> تقييم أولي للأمن البشري (2011). <https://issat.dcaf.ch> (2011) Human Security Baseline Assessment.

<sup>62</sup> تقييم أولي للأمن البشري (2012). <https://issat.dcaf.ch> (2012) Human Security Baseline Assessment.

<sup>63</sup> المادة 45 من الدستور الانتقالي لدولة جنوب السودان (2011).

<p>أن تأتي مع رجل، لأنها كامرأة لا يمكنها أن تشهد على الجنسية.<sup>64</sup></p> <p>في بعض المجتمعات في جنوب السودان، عندما تتزوج امرأة من رجل من مجتمع آخر، فإنه يتم حرمانها من أي منصب قيادي في مجتمعها الأصلي، حيث يتم اعتبارها أجنبية بعد زواجها.<sup>65</sup></p>				<p>1. أي مولود يولد لأم أو أب من جنوب السودان، له حق أصيل في الحصول على جنسية جنوب السودان.</p> <p>2. إن المواطنة هي الأساس للتساوي في الحقوق والواجبات لكل مواطني/ات جنوب السودان.</p> <p>3. من حق كل مواطن التمتع بكل الحقوق التي يضمنها هذا الدستور.</p> <p>4. ينظم القانون المواطنة والتجنيس: لا يجب حرمان من تم تجنيسه/ا من الجنسية المكتسبة إلا بما يتوافق مع القانون.</p> <p>5. يمكن لمواطني/ات جنوب السودان الحصول على جنسية دولة أخرى، وفق أحكام القانون.</p> <p>6. يمكن تجنيس من هم ليسوا من مواطني/ات جنوب السودان، وفق نصوص القانون</p> <p>يوضح قانون الجنسية 2011، تفاصيل الحصول على الجنسية، فتنص المادة 8 على:</p> <p>(3) أي مولود يولد بعد تطبيق هذا القانون، يكون مواطناً/ة لجنوب السودان، بالميلاد، إذا كان والده أو والدته من مواطني/ات جنوب السودان بالميلاد أو بالتجنيس، وقت ولادته/ا.</p>	<p>الزواج، أو فسخ الزواج، أو بسبب تغيير زوجها أو والدها لجنسيته؟</p>
---	--	--	--	---	--

<sup>64</sup> لقاء وكالة الإغاثة والتنمية الإسلامية مع النساء المتضررات (أكتوبر 2021).

<sup>65</sup> لقاء وكالة الإغاثة والتنمية الإسلامية مع النساء المتضررات (أكتوبر 2021).

				<p>(4) يتم اعتبار أي مولودة/ة يتم العثور عليه/ا في جنوب السودان كطفل/ة مهجور/ة غير معلوم/ة الأبوين، من مواطني/ات جنوب السودان، لحين ثبوت العكس. تنص المادة 13 (1) لقانون الجنسية لعام 2011:</p> <p>في حال زواج أجنبي من أحد مواطني/ات جنوب السودان، يمكنه/ا الحصول على الجنسية عن طريق التجنيس، حال موافقة الوزير على الطلب المقدم وفق الإجراءات المنصوص عليها في اللوائح، لو كان الأجنبي/ة زوج/ة شرعي/ة، ويعيش مع زوجته/تعيش مع زوجها في جنوب السودان لفترة متواصلة لا تقل عن خمس سنوات، قبل التقدم بالطلب.</p>	
--	--	--	--	--	--

#### الوصول للعدالة

الممارسات الجيدة في النظام القضائي	التحديات التي تواجهها النساء	الإجراءات والإطار الزمني	النظام
------------------------------------	------------------------------	--------------------------	--------

<p>هل هناك ممارسات جيدة أو سياسات تودون أن تشاركوها متعلقة بكيفية تعامل المحاكم في بلدكم مع قضايا قانون الأسرة؟ (مثلاً: إعطاء الأولوية لنوع معين من القضايا، اتخاذ القرارات في الوقت المناسب، وضوح الإجراءات، الخ).</p> <p>هل هناك ممارسات جيدة أو سياسات تودون أن تشاركوها متعلقة بكيفية تعامل المحاكم في بلدكم مع قضايا قانون الأسرة؟ (مثلاً: إعطاء الأولوية لنوع معين من القضايا، اتخاذ القرارات في الوقت المناسب، وضوح الإجراءات، الخ).</p>	<p>ما هي أهم التحديات التي تواجه النساء المسلمات للوصول للعدالة في موضوعات قانون الأسرة (مثلاً: صعوبة الوصول، الإجراءات السيئة، تأخير الإجراءات، القضاة الغير حساسين للنوع الاجتماعي/للجنس، الخ)</p> <p>تواجه النساء عدة تحديات عند طلب تحقيق العدالة في قضايا الأسرة.</p> <p>إن غياب قانون وطني للأسرة، وخاصة عدم وجود قانون للأسرة المسلمة، يترك النساء فريسة للممارسات الثقافية والعرفية.</p> <p>تعتبر حضانة الأطفال بشكل خاص، تحدياً كبيراً يواجه النساء، حيث ترى العديد من الأعراف أن الأطفال ينتمون للأب.</p> <p>كما أن الوصول للمحامين والقدرة على دفع أتعابهم، يعتبر تحدياً آخر، بالإضافة إلى أن أغلب النساء لديهن معلومات محدودة جداً عن إجراءات المحكمة المدنية.</p>	<p>باختصار، صف لنا إجراءات طلب الطلاق وأي قضايا أسرة أخرى ذات صلة.</p> <p>لا توجد إجراءات مكتوبة لطلب الطلاق.</p> <p>يقوم/تقوم صاحب/ة الشكوى بملء نموذج الشكوى، ويتم تقديمه للمحكمة ويصدر القاضي أمراً باستدعاء الجاني/ة. لو حضر الجاني/ة للمحكمة، يتبع ذلك إجراءات قضائية طبيعية، وإن رفض/ت المثول أمام المحكمة، يتم إصدار مذكرة توقيف، لتتم ملاحقته/ا.</p> <p>وفي حال حضور الجاني/ة، وتصادق التوتر، يحيل القاضي القضية مرة أخرى إلى العائلة، ليتم التعامل معها من خلال القوانين العرفية.</p>	<p>كيف ينظم قانون الأسرة المسلمة القضايا المتعلقة بالزواج والأسرة في بلدك؟</p> <p>(على سبيل المثال، هل لديكم قضاء شرعي، أم محاكم للأسرة، أم محاكم مدنية؟)</p> <p>كم عدد المحاكم/قاعات المحاكم لديكم في السودان، تدير قضايا الأسرة المسلمة؟</p> <p>في جنوب السودان، يتم التعامل مع موضوعات الأسرة والزواج بشكل أساسي، من خلال القوانين العرفية من خلال العائلات، أو المحاكم العرفية.</p> <p>لا توجد محاكم خاصة لإدارة القضايا المتعلقة بقانون الأسرة المسلمة في جنوب السودان، يتم التعامل مع أغلب تلك القضايا من خلال العائلات، ويكون التعامل بالتوافق مع القانون العرفي للزوجين.</p> <p>في حال فشلت العائلة في حل الخلافات الزوجية، يتم إبلاغ الشرطة. ومع ذلك، أحياناً لا تقوم الشرطة بحل الخلاف، وتحيل القضية إلى محاكم الدولة، والتي في الغالب تحيل القضية مرة أخرى إلى المحكمة العرفية، والتي يهيمن على إدارتها الرجال، وتحكم لمصلحتهم.</p> <p>لا يوجد قضاة متخصصون في قانون الأسرة المسلمة في المحاكم.</p> <p>يُمثل المحامون عادة المتقاضيات اللاتي يلجأن الى محاكم الدولة، وعادة ما يكن المتقاضيات نساءً متعلمات ينتمين إلى الطبقة المتوسطة والعليا".</p> <p>إذا أرادت المرأة الحصول على الطلاق، فإنها تمر بالعديد من الإجراءات الصعبة، وبالنهاية، في أغلب الأحوال، يأتي الحكم في</p>
---	--	--	--

			صالح الرجل.
--	--	--	-------------

